

الولاية الدينية في القرآن الكريم - ولاية الرسول (ﷺ)

وأهل بيته (عليهم السلام) أنموذجاً -

أ.د. أمّنت حدادي

كلية العلوم والمعارف القرآنية
جامعة الأديان والمذاهب / إيران

a.hadadi@modares.ac.ir

عبد الخالق عطية جابر

الجامعة المستنصرية
كلية التربية الأساسية

ihkalib12345@gmail.com

مستخلص البحث:

قد اعتمد الباحث في هذه الرسالة على منهج وصفي وتحليلي والهدف منه هو تجليات مسألة الولاية الدينية وتبرز اهمية وثمره هذا البحث لموضوع الولاية الدينية في القرآن الكريم كانت من خلال الأدلة العقلية الولاية التكوينية والولاية التشريعية والأدلة النقلية للولاية الدينية وهي: القرآن والروايات: الولاية الدينية لرسول الله والأئمة.

الكلمات المفتاحية: ولاية الرسول ، وجوب الولاية ، ولاية الامام التكوينية .
المقدمة:

ان الولاية الدينية موضوع مهم في القرآن الكريم وقد تكلم حوله كثير في روايات أهل البيت وقد تكلم حول هذا الموضوع بشكل واسع في كتب مختلفة في كتب التفسير وكتب التاريخ وبأساليب متنوعة وأشكال مختلفة فمثلاً في القرآن الكريم تكلم حول الولاية بأشكال مختلفة كمراتب الولاية ومنها الولاية الذاتية والامتدادية والولاية الاعتبارية وهناك مخصصات عقلية تثبت ولاية الله تعالى كخالقية وشكر المنعم وقيمومة الممكن بالواجب وحفظ النظام كما بينته كثير من الآيات القرآنية وقد كانت هناك آيات تشير الى ولاية المعصومين من أهل بيت النبي الاكرم كان ذلك تفصيلاً لأفراد الولاية الامتدادية حيث انها تختص بالرسول الاكرم والزهاء والأئمة وهناك ولاية اعتبارية للفقهاء كولاية الفقيه والفقهاء وولاية الأمة في السياسة للأمة على نفسها ولا يشترط كون الولي على الأمة فقيهاً ومرجعاً فهذه تعد نوع من الولاية الاعتبارية ولا يحتاج فيها شرط العصمة فهذه الخطوط قد بينها القرآن الكريم في آياته لمسارات مراتب الولاية الذاتية والامتدادية والاعتبارية حيث مثلت مساراً قرآنياً كلياً وقد ذكره في الآيات القرآنية المباركة .

المبحث الاول : مفهوم الولاية الدينية

المطلب الاول : مفهوم الولاية :

وكان هناك مفاهيم حول مفردة الولاية وسوف يبحث عنها بالنحو الآتي:

1- يقول الفراهيدي ان الولاية مأخوذة من ولي وهي الولاية مصدر الموالة والوالي والولاء هو مصدر المولى وهو يطلق على بنو العم وعلى أهل بيت النبي الاكرم وهم من يحرم عليه الصدقة ويطلق المولى على المعتق والحليف وولي النعم والموالة هو اتخاذ المولى وهو بأن يوالي بين رميتين أو فعلين في الاشياء كلها بلا تأخير والولاء يطلق على الشيء بعد الشيء وعلى المطر الذي يكون بعد الوسمي.¹

2- يقول الجوهرى الولي هو السائس وولاه الأمير وولاه بيع الشيء وتولى العمل وبمعنى الاعراض والهروب وموليها اي مستقبلها والولي الغيث والمولى هو المعتق وهو اولى به بالارث وابن العم والناصر والجار والصهر وكل من ولي أمر واحد فهو وليه والحلفاء غير ابن العم وكله بمعنى القرب.

3- وقد ازداد على كلام اصحاب اللغة في معنى الولي ابن منظور انه بمعنى الناصر كما قال رسول الله مَنْ تَوَلَّاهُ فَلْيَتَوَلَّ عَلِيًّا اَي مَنْ نَصَرَنِي فَلْيَنْصُرْهُ كَمَا يَقَالُ تَوَلَّاهُ اللهُ بِمَعْنَى وَرِيكَ اللهُ وَيَكُونُ بِمَعْنَى نَصَرَكَ اللهُ تَعَالَى وَكَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ أَي أَحْبَبَ مَنْ أَحَبَّهُ وَأَنْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ.³

فالولاية مما اعتقده ابن منظور بمعنى المحبة والنصرة.

الحصيلة من معنى الولاية هي الموالاتة وهي تعني الولاء وبنو العم وآل بيت النبي الاكرم والمعنى والحليف وولي النعم والمطر والسائس ووالالمعتق والجار والصهر والناصر. وكانت هناك معاني اصطلاحية للولاية في كتب التفسير ومنها:

1- قال العلامة الطباطبائي: الولاء (بفتح الواو) وهي التوالي وذلك بمعنى القرب المكان والنسب والصدقة والنصرة والعقيدة والولاية النصر وتولي الأمر والولاية والولاية (بالفتح والكسر) واحدة نحو الدلالة والدلالة وحقيقته تولى الأمر والولي وكل واحد منهما يقال في معنى الفاعل يقال للمؤمن فهو الموالي (بكسر اللام) ومعنى المفعول أي الموالي (بفتح اللام) وهو ولي الله تعالى ولم يرد مولاة ووكما يقال الله ولي المؤمنين ومولاهم والتولى اذا عدي بنفسه اقتضى معنى الولاية وحصوله في أقرب المواضع والتولي ووليت وجهي يقتضي معنى الإعراض وترك القرابة.⁴

2- قال الماوردي: «إن الإمامة موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا»⁵

3- وقال ابن خلدون: «هي حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي في مصالحهم الأخروية والدينية الراجعة إليها فهي في الحقيقة خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا به».⁶

4- وقال القلقشندي: «وهي الولاية العامة على كافة الأمة والقيام بأمرها والنهوض بأعبائها».⁷

5- الولاية الدينية كما بينته الآية المباركة في قوله تعالى: {إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ} ⁸ ان هذه الآية المباركة تشير الى الولاية الرسالية للإمام علي بعد الرسول الاكرم وخلافته المعصومة وولايته الاستمرارية للرسالة القدسية المحمدية فقد حصر تعالى الآية بـ«إنما» لحصر الولاية المعنية من «وليكم» والمخاطبون هم كل المرسل إليهم في هذه الرسالة الباقية فولاية الله تعالى معلومة أنها تطبيق الولاية تكوينية وتشريعية وشرعية أماهيه وولاية الرسول الاكرم هي الولاية الطليقة الشرعية حسب ما تحدده آيات ولاية الرسول ⁹ فليست له ولاية تكوينية ولا تشريعية لاختصاصهما بساحة الربوبية القدسية وأما ولاية المؤمنين لا تختص هذه الولاية المنحصرة بهؤلاء الموصوفين في الآية كالتقوى وابتداء الزكاة والسجد والركع فإن هذه الولاية المنحصرة التي تضاهي ولاية لهذه المواصفات موضوعية تأهل منحصرة لهذه الولاية ليست لها موضوعية بل ان تلك العناوين المشيرة إلى شخص خاص ومعين أو أشخاص معينون هم من أهل هذه الولاية الخاصة وأنها صلاحية تتلو الرسالة الالهية لحد يتحمل صاحبها ولاية الرسالة وإن الولاية العامة بين المؤمنين بالنسبة لبعضهم البعض ¹⁰ وهي تعني المحبة والمناصرة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والولاية الشرعية بينها ليست ولاية مطلقة ولكن الولاية الخاصة وهي الشرعية المطلقة فهي محصورة في الرسول الاكرم بعد الله تعالى ثم الذين يحملون رسالة العصمة بعد رسول الله وهم الخلفاء المعصومون وهم الائمة.¹¹

6- واما الولاية الدينية عند الدين المسيحي: نيابة الله في الأرض وهي تمنح حاملها صلاحيات مطلقة يتحكم فيها بالأموال والأرواح والاقتصاد لا بل يتعدى سلطانه الدنيا إلى الآخرة فيبيع صكوك الجنة ويغفر للناس ذنوبهم في خدعة متهتكة واطلقوا عليها اسم الاعتراف بأن المسيحي يرتكب الجرائم

الخطايا العظمى طيلة حياته ثم يأت إلى القس فيعترف له بكل جرائمه وبذلك تسقط ذنوبه ويعود كيوم ولدته امه والقس يستمد سلطانه من كبيره البابا الذي عندما يعينه يضع يده على كتفه ويمنحه بركة غفران الذنوب نيابة عنه في الكنيسة التي يعين فيها فكما تعرف الكنيسة الكاثوليكية الرومانية مقام البابا على أنه نائب الله تعالى في أرضه لما حلت فيه روح القداسة جيل بعد جيل ابتداء من بطرس البستاني الذي منحه المسيح ذلك ويقولون انه نصّب المسيح القديس بطرس على رأس كل الرسل ثم تضيف الكنيسة الرومانية بأن السيد المسيح قضى أن يكون لبطرس خلفاء دائمين في هذا المنصب الرئاسي وأساقفة روما هم هؤلاء الخلفاء.¹²

مفهوم الولي :

وهناك تعاريف حول معنى الولي في اللغة والاصطلاح وسوف نوردتها بشكل مختصر بالنحو الآتي:
1- يقول ابن سلام: الولي هو المولى والقريب وابن العم والحليف كما جاء في حديث رسول الله أيما امرأة نكحت بغير أمر مولاهما فنكاحها باطل فأراد بالمولى الولي وكما يؤيد قول الله تعالى {يوم لا يغني مولى عن مولى شيئاً} فنراه إنما عني ابن العم خاصة دون سائر أهل بيته ويمكن ان يطلق على الحليف مولى والقريب.¹³

2- وقال ابن سكيك الولي هو المطر الذي يكون بعد الموسمي.¹⁴

3- وجاء في غريب الحديث لابن قتيبة الولي يطلق على المجيز وهو المأذون له في التَّجَارَة وَيَكُون الْوَلِيَّ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ هُوَ الْوَصِي.¹⁵

4- وجاء في الفروق اللغوية لابي هلال العسكري هناك فرق بين المولى والولي فالوالي يجري في الصفة على العان والمعين تقول الله ولي المؤمنين أي معينهم والمؤمن ولي الله تعالى بمعنى المعان بنصرة الله تعالى ويقال وكما يقال المؤمن ولي الله فهو ناصر لأوليائه ودينه ويمكن أن يقال الله ولي لا مؤمنين أي أنه يلي فظهم وكلاءتهم كولي الطفل المتولي شأنه فيكون الولي على وجه منها ولي المسلم الذي يلزمه القيام بحقه إذا احتاج إليه ومنها الولي بمعنى الحليف المعاهد وولي المرأة القائم بأمرها وولي المقتول الذي هو أحق بالمطالبة بدمه وأصل الولي يعني يلي امره من غير فصل ووليا وولاه الله كأنه يلي امره ولم يكله إلى غيره وولاه امره وكله إليه وتولى أمر نفسه أي قام من غير وسيطة وولى عنه خلاف والى إليه وولى بين ريتين جعل إحداهما تلو الأخرى والولي أنه يحب الخير لوليه والولي الحليف وابن العم والأولى بالشيء والصاحب.¹⁶

وكانت النتيجة من خلال ما تقدم في المعنى اللغوي للولي هو ابن العم والقريب والحليف ويطلق على المجيز والغيث والمأذون له في التَّجَارَة وَالْوَصِي والمعين والناصر لأولياء الله والولي يلي اللفظ والكلالة والمعاهد وولي المرأة والذي له الحق بمطالبة دمة المقتول التولي بدون انقطاع إحداهما تلو الأخرى والصاحب.

وأما المعنى الاصطلاحي كما جاء في التفاسير لمعنى الولي هو:

1- يقول الشيخ مكارم الشيرازي في معنى الولي في الآية: {إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ} ¹⁷ إن المراد من كلمة «ولي» في هذه الآية هي ولاية الأمر والإشراف وحق التصرف والزعامة المادية والمعنوية خاصة وقد جاءت مقترنة مع ولاية النبي الأكرم وولاية الله تعالى حيث جاءت الثلاث ولايات في جملة واحدة وبهذه الصورة فإن الآية تعتبر نصاً قرآنياً يدل على ولاية وإمامة علي بن أبي طالب للمسلمين.¹⁸

2- يقول الطهراني: ان «الولي» في الآية السابقة هو الذي يلي امر غيره او يلي امره غيره ام هما المتواليان.¹⁹

3- يقول السيد الشيرازي ان الولي في الآية المتقدمة هو الذي يلي الأمور والناصر والمعين.²⁰
4- وجاء في مجمع البيان ان الولي هو الله تعالى وهو الناصر والمعين في كل ما بهم إليه الحاجة وما فيه لهم الصلاح من أمور دينهم ودنياهم وآخرتهم.²¹
المطلب الثاني : مفهوم الدين:

واما الدين لقد تكلم حول مفردته كثير من اصحاب اللغة والتفسير وسوف نورد بعض من تلك التعاريف بالنحو الآتي:

1- وفي معنى الدين لغة يقول ابن الاثير التبعية واتَّخَذَ دِينَهُمْ لَهُ دِينًا وَعِبَادَةً وَقِيلَ الدِّينُ هُوَ الطَّاعَةُ الْاِقْتِصَاصُ وَالْجِزَاءُ.²²

2- وجاء في مختار الصحاح الدِّينُ بِمَعْنَى الْعَادَةِ وَالشَّانِ وَالْجِزَاءِ وَالْمُكَافَأَةِ وَالْمَحَاسِبَةِ وَالطَّاعَةَ.²³
3- واعتقد الفيروز آبادي: الدين هو الجزاء والإسلام والعادة والعبادة والمواظب من الأمطار أو اللين منها والطاعة والذل والداء والحساب والقهر والغلبة والاستعلاء والسلطان والملك والحكم والسيره والتدبير والتوحيد واسم لجميع ما يتعبد الله عز وجل به والملة والورع والمعصية والإكراه.²⁴
4- ويقول الطريحي الدين هو وضع إلهي يحتوي على الاصول والفروع والدين هو الطاعة والجزاء والتوحيد.²⁵

5- وقال الزبيدي في تاج العروس الدِّينُ هُوَ الْحِسَابُ وَالْعَدَدُ الْمَسْتَوِي الْقَهْرُ وَالْغَلْبَةُ وَالِاسْتِعْلَاءُ وَالسُّلْطَانُ وَالْمَلِكُ وَالْحَكْمُ وَالسَّيْرَةُ.²⁶
مفهوم الدين في التفاسير:

واما الدين جاء تعريف في كتب التفسير كما اختير وهو يعني منه:

1- وقال الصادقي الطهراني ان الدين في القرآن الكريم بمعنى الطاعة والشرع وطاعة الشريعة وجاء ذكر هذا المعنى في القرآن الكريم في سبعة واربعون موضعاً، في خمسة عشر موضعاً غير معنى الطاعة وهي تعني الجزاء والحساب والثواب والعقاب والتوبة والشفاعة والميزان.²⁷

2- وجاء في تفسير مقاتل في قوله تعالى: {مالك يوم الدين} ²⁸ الدين في الآية بمعنى يوم الحساب.²⁹
واما الدين جاء بمعنى آخر في قوله تعالى: {فأقم وجهك للدين} ³⁰ هو دين الإسلام لله والتوحيد.³¹

3- وقال الكاشاني الدين هو المستوي الذين لا عوج فيه ودين الفطرة.³²

4- وقال الشيخ مكارم أن الدين في قوله تعالى: {فأقم وجهك للدين} ³³ بمعنى الحنيف والخالص والخالص من جميع أنواع الشرك وهو الدين الذي ألهمه تعالى في فطرة الانسان وهي الفطرة الخالدة التي لا تتغير وإن كان كثير من الناس غير ملتفت لهذه الحقيقة الربانية.³⁴

المطلب الثالث : أدلة الولاية الدينية:

اننا عندما نتفحص في النصوص الدينية نجد ان هناك ادلة كثيرة لا تعد ولا تحصى لنا لولاية الدينية فالقرآن الكريم في آياته البينات يشير الى أدلة الولاية الدينية بشكل صريح ولكن نحن نريد في بداية الامر ان نورد ونثبت تلك الادلة الدينية ببراهين عقلية ونقلية بالنحو الآتي:

اولاً : الأدلة العقلية للولاية الدينية:

اننا إذا تمعنى في معنى الولاية لغويًا فهي تعطي معنى السيادة أولاً وبالذات في الولاية التكوينية والتشريع لله تبارك وتعالى وثانياً وبالعرض في وجوب ولاية الانبياء والأئمة ولأن الحكمة الالهية من خلق البشر هو وصولهم الى اعلى مراتب التكامل ومن هنا سوف نتكلم حول الادلة العقلية للولاية بالنحو الآتي:

1. الولاية التكوينية:

اننا اذا توجهنا الى كيفية خلقت الكون وما به من اشياء يعجز الانسان على وصفها نرى انه لا بد من خالق وراء خلقت تلك المخلوقات فلا بد من متصرف بها وخالق حكيم خلف نظام ذلك الكون ومدبر حكيم وعليه فلا بد من تصرف في تكوين هذا الكون وما به من حياة والبشر والذي يحدد خط مسارها لكل ذرة تائهة في هذا الوجود العظيم الواسع فصاحب هذه الولاية الرئيسي هو الله تعالى الذي يخلق الاشياء من العدم ويحدد مسارها في خط سير تكاملي فلا يمكن ان تكون وجدت تلك الاشياء في الكون من العدم ولا يوجد لها لأن الكون لا بد من ان اتى من شيء آخر اوجده والذي اوجده يجب ان يكون لديه حياة ابدية فإن قال احد يمكن ان يعطيها احد آخر فسوف نجيب نحن من هذا المعطي للوجود وجدا فهل هو ممكن الوجود ام واجب ان قيل ممكن فسوف يكون تسلسل والتسلسل محال وان قيل واجب فمن ذلك الواجب يكون غير الله تعالى فإن كان غير الله فسوف نكون قائلين بوجود الشريك لله تعالى وهذا محال لانه ان كان واجبين فسوف يفسد كل شيء فهذا الإله يريد فعل شيء والآخر لا يريد فيفسد كل شيء إذا فلا بد بأن يكون واجب الوجود فقط واحد وهو الله تعالى.

2. الولاية التشريعية:

ومن الادلة العقلية على حاجة المخلوقات للولاية التشريعية عدة ادلة منها:

- 1- حاجة الانسان الى وجود ولاية تشريعية وقانون لتنظيم مسيره الاجتماعي في هذه الحياة.
- 2- محدودية العقل البشري لا يستطيع التوصل إلى الحقيقة وعدم احاطته بجهات الحسن والقبح والموازنة بينها.
- 3- ان عقله المحدود يحتاج إلى من يجعل له تلك القوانين فتتم اذن صياغة تلك الحقائق عن طريق قضايا اعتبارية قانونية ولكي لا تكون هذه الصياغات جهلا يجب ان تكون مطابقة للواقع فيجب ان يتصف من يسن تلك التشريعات ان يكون له علم متصل ومرتبب بالذات المقدسة وإلا لأصاب التشريع والتقين التغيير والتبديل كما نراه في التشريعات الوضعية الحديثة على مر الازمان.
- 4- ان من وجود الرحمة الالهية بالعباد ورأفته بهم ان يوصل عباده إلى الكمال ويُبعد عنهم النقائص وبقاعدة اللطف الالهي وعنايته يجعل فيهم مشرع باتصاله الغيبي مع الله تعالى وتلك المنزلة الرفيعة لا ينالها الا من سمح الله تعالى له بذلك فيثبت ان من تكون له ولاية تشريعية وصلاحيه جعل القوانين وسنها فان له ولاية تكوينية واتصال غيبي بالذات المقدسة الالهية.³⁵
- 5- ولقد اقتضت الحكمة واللطف الالهي والالانهائي له تبارك وتعالى على أن يهيئ للبشر برنامجاً تكاملياً وقانوناً جامعاً شاملاً يكفل للانسان عند تطبيقها وتنفيذها الحياة الأحسن والمتكاملة في الدارين والسعادة الابدية.
- 6- ان الحكمة من التشريع الإلهي جاء ليتكفل بنمو الفضائل الاخلاقية ولكي يربي الروح البشرية ويهيئ للبشرية أسباب الرقي والكمال ومن هنا اقتضت حكمة الله أن يبعث مشرع لقوانينه بإرسال رسله وأنبياءه ولكي تبقي حجة الله تعالى قائمة بوجود الشريعة وقوانين دينه دون حذف أو إضافة بأيدي البشرية اجمعا ولأن حياتنا الدنيوية لا تنفك عن السعادة الروحية وإنهما على مسار واحد ولكي تطبق تلك الأحكام الالهية فمن الواجب وجود فرد بين ظهراي البشر يقوم بمسؤولية حفظ الشريعة الالهية ويسعي وراء تطبيق الشرع الالهي في الأرض.³⁶

والحصول من الأدلة العقلية للولاية التكوينية والتشريعية هي:

ان الذي شرع الولاية التكوينية والتشريعية هو الله تعالى بمقتضى تكوينه ومن هنا جاء التوازن بين خلق البشر وقانونه في الحياة ومتى ما تكاملت حلقة التكوين والتشريع اي تطابق العالمين سوف يتحقق التوازن في الحياة ومن ثمار هذا التوازن هو تحقق العدالة في كل جانب من الحياة الدنيوية.

ثانياً : الأدلة النقلية للولاية الدينية:

وكما رأينا في الكتب المعتمدة من خلال دراستنا ان هناك ادلة نقلية للولاية الدينية فمنها:

1- القرآن الكريم:

ولقد جاء في القرآن الكريم وفي آياته البينات عن الولاية الدينية في كثير من آياته التي تتكلم حول الادلة النقلية للولاية الدينية ولكن سوف نورد الآيات فقط هنا وفي المبحث القادم سوف نورد الآيات وبيان تفسيرها بشكل مفصل هنا سوف نورد بعض من الآيات ومنها:

1- وجوب ولاية واتباع النبي على المؤمنين: {النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ} ³⁷
2- آية الحكم في المؤمنين: {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ} ³⁸ فهذه الآية تتكلم حول الادلة النقلية للولاية الدينية في موضوع الحكم بين المؤمنين.

3- النهي عن مخالفة اوامر النبي الاكرم: {فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} ³⁹ فكما تبين من مفهوم الآية انها تتكلم حول ولاية النبي الاكرم الدينية وهي تعد من الادلة النقلية وتنص على حرمة مخالفة اوامره.

4- الامر باتباع الاوامر الدينية لنبي الإسلام: {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا} ⁴⁰ فالآية تأمر باتباع والأخذ بكل أوامر الرسول والانتها عن نواهيه.

5- وجوب إطاعة النبي والائمة: {قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ} ⁴¹ فقد أمر تعالى بوجوب إطاعة الله والرسول وطاعة أولى الأمر لأنها لا تقوم المصالح العامة إلا بإطاعتهم لأن إطاعة الرسول هو بيان لما نزل إليهم من قبل الله تعالى في تبليغ دينه وشريعته فوجب اطاعته بعصمته.

6- وجوب اتباع ولاية الله ورسوله والائمة: {إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ} ⁴²

ان هذه الآيات تثبت وجود الولاية الدينية ووجوب الاطاعة وشمول الولاية على الأموال والأنفس حيث دلالتها على الولاية ظاهرة سواء الأمور المتعلقة بالأحكام الشرعية أم بالأمور الشخصية للانسان من قبل اشخاص معينون وسوف نور في البحث القادم من هؤلاء الذين تجب علينا ولايتهم او منهم اولياء الدين وكيفية اطاعتهم ولزوم ولايتهم.

المبحث الثاني : الولاية الدينية للرسول الأكرم والأئمة

المطلب الأول : ولاية الرسول الأكرم :

ان ولاية الرسول الأكرم وولاية اهل البيت هي ولاية امتدادية التي افترضها الله تعالى على عباده فهي ولاية بالتبع ولأنها امتداد وتبع لولاية الله تعالى. فمن ولاية الله تعالى تنشأ الولاية الدينية لمن منحها الله تعالى إياها على من يشاء من العباد وهنا تقع ولاية الرسل والأوصياء والأئمة ومنها ولاية رسول والتي هي امتدادا وفرع لولاية الله عز وجل. فكما رأينا مسبقا في معنى الولاية التكوينية والولاية التشريعية لشرائع الله تعالى في دينه فهي من شؤون الله تعالى وهو الواجب المطلق الذي لا يشاركه في ذلك احدا من مخلوقاته ابدا وهذا ما اتفق عليه جميع اهل التوحيد إلا ما ندر منهم كما جاء في قوله تعالى: {أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ} ⁴³ فالخلق في الآية هو عالم الكون المعبر عنه «بكن فيكون» والأمر في الآية يقصد منه عالم التشريع والتقنين وكل منهما منحصر بالله تعالى لأنه هو موجدها والمتصرف في عالم الأجسام وعالم الأرواح. ولكن في معنى قوله تعالى: {إِن الْحُكْمُ لِلَّهِ} ⁴⁴ فقد حصر تعالى الحكم له فقط لا لغيره بمعنى أن كل امر في عالم الخلق والتكوين وفي عالم الأحكام والتشريع هو بيد الله تعالى وبناء على ذلك إذا كان لرسول الله حكم في امر أن يقوم بمهمة فذلك لأنه أيضا بأمر من الله تعالى. ⁴⁵ فمن هنا نتوصل الى دليل قاطع على وجوب ولاية النبي الأكرم الدينية على سائر المسلمين لأنها بحكم وامر من الله تعالى ونحن هنا سوف نورد تلك الأدلة التي تشير الى وجوب الولاية الدينية للرسول الاعظم على المسلمين بالنحو الآتي:

تفويض احكام الدين الاسلامي الى النبي الأكرم:

وقد فوض الله تعالى احكام تشريع الدين الاسلامي للنبي الاعظم كما قال تعالى: {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُم عَنْهُ فَانْتَهُوا} ⁴⁶

و نحن نستوحي من التشريع الديني للنبي الأكرم في الآية ان هذا التشريع خاص وهي عملية التوزيع في نطاق الأموال العامة تنطلق في هذه الدائرة الاقتصادية على أساس ما يمثله من هدف اقتصادي وإسلامي كعنوان يبرز للتخطيط الإسلامي للمجتمع والذي لا تتجمع فيه الأموال في أيدي جماعة معينة من الناس لأن ذلك قد يؤدي على إفساد حياتهم في جميع جوانبها السياسية او الاقتصادية والاجتماعية على أساس قام بواقعة لا تحمل خصوصية مشخصة في هذا الهدف بل تخضع للهدف كبير سامي.

وَ حِينَمَا يَمْتَدُّ هَذَا التَّفَكِيرُ إِلَى الْجَانِبِ التَّشْرِيعِيِّ الْإِسْلَامِيِّ فِي دَائِرَةِ وَنِطَاقِ هَذَا الْمَوْضُوعِ فَسَوْفَ نَحَدِّدُ الْكَثِيرَ مِنْ مَوَاقِعِ حَرَكَةِ تَوَزِيعِ الثَّرْوَةِ فِي الْوَقَاعِ الْاِقْتِصَادِيَّةِ لِیْلَاحِقُ هَذَا الْهَدَفِ فِي جَانِبِهِ الْعَمَلِيِّ الْكَثِيرَ مِنْ مَفْرَدَاتِ الْأَحْكَامِ التَّشْرِيعِيَّةِ الَّتِي لَا تَرَى فِي الْاِقْطَاعِ مُشْكَلَةً شَرْعِيَّةً كَمَا تُوكِّدُ عَلَى شَرْعِيَّةِ الْمَلَكِيَّاتِ الْكَبِيرَةِ فِي حَجْمِ رَأْسِ الْمَالِ النَّقْدِيِّ وَنَحْوِهِ إِنَّمَا نَدْعُو إِلَى إِثَارَةِ التَّفَكِيرِ حَوْلَ مَوْضُوعِ الْوَلَايَةِ التَّشْرِيعِيَّةِ لِكَيْ نَصِلَ مِنْ خِلَالِهِ إِلَى حُلُولِ مُتَعَدِّدَةِ الْمَشَاكِلِ الْوَاقِعِيَّةِ فِي حَرَكَةِ الْاِقْتِصَادِ فِي الْوَقَاعِ الْحَالِيَّةِ فِي الْمَجْتَمَعِ الْبَشَرِيِّ وَهَذِهِ هِيَ الْقَاعِدَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ فِي التَّزَامِ الْمُسْلِمِينَ بِالْإِسْلَامِ وَالْاِخْتِصَامِ بِأَمْرِهِ فَإِذَا كَانَ الرَّسُولُ هُوَ الْمَصْدَرُ التَّشْرِيعِيُّ فِي مَا يَبْلُغُهُ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى مَنْ وَحْيٍ وَمَا يَشْرَعُهُ مِنْ أَحْكَامٍ أَوْ حُكْمٍ فِي مَا أَنْزَلَهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَيْهِ أَوْ فِي مَا أَوْكَلَ إِلَيْهِ أَمْرَهُ فَيَجِبُ عَلَى جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ الْاِخْتِصَامُ بِمَا آتَاهُمُ الرَّسُولُ وَأَنْ يَنْتَهُوا عَمَّا نَهَاكُم عَنْهُ لِأَنَّ ذَلِكَ هُوَ الَّذِي يَمْتَلِئُ الْخَطَّ الْإِسْلَامِيَّ الْمُسْتَقِيمَ الْمُرْتَبِطَ بِاللَّهِ تَعَالَى وَالْمُنْفَتِحَ عَلَى مَوَاقِعِ رِضَا الْبَارِي تَعَالَى. ⁴⁷ ومما يؤيد قول الامام الباقر انه قال ان الله تبارك وتعالى أدب محمداً فلما تأدبه فوض إليه الامر في التشريع فقال تبارك وتعالى: { مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُم عَنْهُ فَانْتَهُوا } وقال ايضا { مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ } فكان فيما فرض في القرآن الكريم

فرايض الصلب وفرض رسول الله فرايض الجد فأجاز الله تعالى له ذلك وأنزل الله تعالى في قرآنه الكريم تحريم الخمر بعينها فحرم رسول الله المسكر فأجاز الله تبارك وتعالى له ذلك في أشياء كثيرة فما حرم رسول الله فهو بمنزلة ما حرم الله عز وجل. ⁴⁸ وأما ما ورد عن السنة المطهرة في الروايات الشريفة ومن ذلك ما ورد عن أبي عبد الله الصادق انه قال إن الله تعالى أدب نبيه الاكرم حتى إذا أقامه على ما أراد قال له { وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ } فلما فعل ذلك له رسول الله زكاه الله تعالى فقال { وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ } فلما زكاه تعالى فوض إليه دينه فقال للمسلمين: { مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا } فحرم الله تعالى الخمر وحرم رسول الله كل مسكر فأجاز الله تعالى ذلك كله وإن الله أنزل الصلوة وإن رسول الله وقت أوقاتها فأجاز الله ذلك له. ⁴⁹

فالنتيجة من الروايتين تشير الى ان كل تشريع للنبي الاكرم في الحقيقة هو تشريع من قبل الله تعالى بتفويض امر التشريع للنبي وبيان اجمال الاحكام هو من الله تعالى ولكن تفصيل تلك الاحكام وكيفيةها تكون هي من احد وظائف النبي الاكرم.

وجوب دراسة الواقع الفكري والنفسي في مجال الدعوة الاسلامية للنبي الاكرم :

وقد امر تعالى نبيه الاكرم في دراسة الواقع الفكري لتبليغ الدعوة الاسلامية في تشريع الاحكام الالهية وهذه تعد نوع من انواع الولاية لنبي الاسلام على المسلمين يقول تعالى: { خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ } ⁵⁰ ان الآية تشير الى وجوب دراسة الواقع الفكري والنفسي لمجال الدعوة الاسلامية لنبي الاسلام محمد ببيان خذ العفو اي يعفو عن المسلمين كخط عملي للتعامل معهم بأجواء الدعوة الاسلامية في ما يواجهه منهم لتسنيجهم وتمردهم عليه لأن المسألة لدى الرسول أو الداعية ليست مسألة مزاج يبحث عن مهرب للتنفيس ولكنها مسألة دعوة تفتش عن مدخل إلى فكر الآخرين للحصول على قناعاتهم مما يؤدي بعض التعقيد في مواقفهم وبعض من السلبيات الذاتية في ردود افعالهم فلا بد من اتباع أسلوب لطيف لكي يتحرك بتوازن وتسامح في مواجهة ردود افعال الطرف المقابل ولكي يسهل عملية قبول الدعوة ولا يكلف الداعي من أمر المدعو عسرا.

والوظيفة الأخرى على الداعية هو قول وعمل المعروف والذي هو يعرفه الناس بفطرتهم ولا يستنكرونه بطبيعة الحال وهو بأن يدرك مصالحهم ومنافعهم ولكي ينمي ارواحهم وافكارهم وليس فقط أجسادهم وهذا مما تشير اليه الآية هو الخط الواضح والمدى البعيد في الأفق الواسعة.

والوظيفة والخطة الأخرى هي أعراضه عن الجاهلین لأنهم لا يتحركون في وعي للمسؤولية لهذا السبب فإنهم لا ينطلقون للأخذ بأسباب المعرفة والحقيقة فهم لا يعرفون الحق والصواب ومصالحهم فيما ينفعهم ويضرهم مما يؤدي بهم إلى أن يواجهوا صاحب الرسالة بأساليب الاستهزاء والسخرية وتخويفهم فلا يوجد لهم منطلق في الكلام حينها يجب على صاحب الرسالة والداعي للشريعة الحقنة ان يدرس افكارهم النفسية والتخطيط لمواتهم بحكمة واعية والتي تفرض عليه ان يعرض عنهم في كثير من الحالات لان انفعاله وردود افعاله بغلظة سوف يؤدي الى ساحة مشاحنات قاسية وخوض عصبي في نفوس اهل الباطل مما يؤدي الى لجأهم اكثر فيبعدهم عن الافكار الايجابية فيجب على الداعية دراسة افكارهم بلطف لكي يجلب بلطف واستدلال على قبول الدعوة الحقنة وإبعادهم عن الساحة وأجواء الحقد والبغضاء للدعوة ويفسح المجال لبرهنة من الزمن من الهدوء النفسي الذي يبعث على التفكير وبالتالي إلى الحوار عند ما تهدأ الضجة ويستعيد هؤلاء بعض عقولهم في مواقع الصراع. ⁵¹

الخلافة الدينية لرسول الله:

ولقد بين تعالى وظيفة الخلافة الدينية على عاتق النبي الاكرم في قوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ

تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا⁵²

هذه الآية تشير الى أهم المسائل الإسلامية وهي مسألة القيادة للداعية وتأمير المؤمنين في وجوب اطاعة الله تعالى والتي تنتهي اليه جميع العبادات والطاعات عند المؤمنين إلى طاعة الله عز وجل وكل قيادة وولاية يجب منبعا الأصلي ان يكون من ولاية الله تبارك وتعالى وذاته المقدسة فتكون حسب أمره ومشينته لأنه هو الحاكم والمالك التكويني لجميع الكون وكل هذه الحاكمية والمالكية يجب أن تكون بإذن وبأمر منه تعالى ومن ثم بالتبعية امر بأخذ ووجوب الخلافة الديني باتباع واطاعة النبي وهو معصوم ولا ينطق عن الهوى والهوس وهو خليفة الله تبارك وتعالى على خلقه وكلامه حجة لأنه كلام الله تعالى ومن جانبه ولهذا تكون إطاعة الله تعالى مما تقتضيه خالفته وحاكمية ذاته المقدسة ولكن إطاعة رسوله واتباع أمره ناشئ من أمر الله تعالى بالتبع فالله اوجب إطاعته بالذات والنبي واجب إطاعته بالعرض ويمكن ان يكون تكرار «أطيعوا» في الآية للإشارة إلى مثل هذا الفرق بين الاطاعتين لله تعالى ولرسوله الاكرم⁵³. والنتيجة ان اطاعة النبي هي في الحقيقة اطاعة الله تعالى في ما امر العباد لأنه تعالى قرن طاعته في اطاعة نبيه فلما كانت اطاعة النبي واجبة لأنه خليفة الله في ارضه ولا يمكن ان تخلق الارض من خليفة ومرشد ليرشد الناس الى طريق الصواب لهذا خلفه الله تعالى في ارضه لكي يوصلهم الى طريق الهداية بالنعو الافضل ولا يمكن الوصول الى طريق الهداية الا بمرشد من قبل الله تعالى وهذا المرشد هم الانبياء والرسل ومنهم رسول الله فأمر بوجوب اطاعته لانه خليفته في الارض.

الولاية المالية والاقتصادية في الدين الاسلامي:

ونقصد من الولاية المالية والاقتصادية هي ان النبي الاكرم له ولاية دينية حاكمة على المسلمين بأنه امر ان يأخذ من المسلمين الصدقات والتصرف بها في اعطاءها للمحتاجين والى مستحقيها كما يقول تعالى: {خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ}⁵⁴ ان اعطاء الصدقة وتسليمها لرسول الله او كل عمل يمارسه الانسان المؤمن طبق الشريعة الاسلامية والتي بينها رسول الله لنا هي تكون تقربا الى الله تعالى وانبعثا من ايمان الفرد بالله تعالى واليوم الآخر وان الصدقة المالية هي إنفاق مالي بدافع الايمان والتقوى. ولكن كما يستوحى من الآية والروايات في شأن نزولها انه كان هناك عدة من الاشخاص لا يريدون اعطاء الصدقات فيجب ان تؤخذ منهم أخذاً بقوة وهؤلاء الاشخاص هم الذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا والذين حدثنا القرآن الكريم عنهم في الآية السابقة: {وَآخَرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ}⁵⁵ فلذلك تأتي الاوامر الالهية لرسول الله وقائد الامة الاسلامية بأخذ الصدقة من أموالهم هؤلاء العدة حتى ولو وجدوا صعوبة في انفسهم باعطائها ولكن لا يعني اخذها بالاقتصاص منهم أو كالجزية والتي تهدف بالقهر والتصغير والاستيلاء على اموالهم بل الهدف من اخذها هو لتطهير أموالهم وتنظيف سمعتهم في المجتمع وتركيزية لنفوسهم وتربيتها على الكرم والخروج من البخل وتعليمهم على العطاء والاحساس بالمسؤولية الاجتماعية والأخذ بقدر مشخص منها كمثل الخمس والزكاة أو بقية الحقوق الاجتماعية التي تحددها حسب الظروف الاجتماعية وعدم تسبب الحرج فيهم لكي يبعدهم عن سبيل الحق لهذا يجب السعي وراء خيرهم ورفاههم في مقابل عطائهم كأى دعاء اخرى حيث انه ليس منفصلا عن العمل من أجل ما يدعو له الشخص وكما يجب الدعاء لهم من قبل رسول الله بالصلاة لهم ليسبب لهم سكون الانفس واطمئنانها الى الله تعالى والى المجتمع الاسلامي الذي تمثله القيادة الرسالية ذات الاهتمام بجميع البشرية فالله تعالى سامع دعاء رسوله ومطلع على اهداف المصلي وفي الواقع ان أخذ الصدقة هو الله تعالى ولقد حولها لرسوله لكي

ينمي اموال واقتصاد المجتمع المسلم وتربية نفوسهم وترويضها على العطاء والبذل في سبيل الهداية.
56

الحصيلة:

- 1- ان الولاية المالية والاقتصادية في الدين الاسلامي تكون على عاتق رسول الله .
- 2- ان علم الله جل وعلا بأحوال العباد يجعلنا نؤمن بأنه يقبل التوبة الصادرة عنا ان استغفرنا الله تعالى عن المعاصي والخطايا.
- 3- ان منع الصدقة تعد من احد الرذائل النفسية التي تجعل الانسان البخل في نفسه فلا يعطي الحق الذي اوجبه الله تعالى عليه في اعطاء الصدقة.
- 4- ان النبي الاكرم له الولاية الدينية والسلطة المالية والاقتصادية في اخذ الصدقات من الذين رفضوا اعطاء الصدقات.
- 5- ان أخذ الصدقات بالرغم من هؤلاء العدة لا يعني اهانتهم او كالجزية تحقيرهم بل هي لتطهير قلوبهم وانفسهم وتربيتها على العطاء والكرم وازالة البخل عنها والاحساس بالمسؤولية الاجتماعية وأخذها بمقدار معين منها كمثل الخمس والزكاة أو بقية الحقوق الاجتماعية التي هي معينة من قبل الشارع.

المطلب الثاني : ولاية الأئمة (عليهم السلام) :

ان هناك تصريحات قرآنية تشير الى الولاية الدينية للأئمة الاثني عشر ووجوب ولايتهم الدينية على جميع المسلمين وسوف نورد بعض الآيات التي تشير الى ولايتهم الدينية لقصور المجال هنا سوف نقتصر على بعض منها بالنحو الآتي:

وجوب الولاية الدينية لعلي ابن ابي طالب:

لقد نزلت آيات عديدة في وجوب الولاية الدينية لمولا الموحدين علي ومنها قوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ }⁵⁷

وقد امر الرسول الاكرم بتبليغ امر الولاية والخلافة من بعده وعني في علي وكذلك قيد تعالى في الآية ان عدم تبليغ امر الولاية وكتمته كنت كأنك لم تبلغ شيئا من رسالاته.

فالآية توجه خطابا خاصا إلى رسول الله وحده وتبين له واجبه بكل جلاء ووضوح وتأکید بكل شدة وقوة ان عدم الابلاغ لامر الولاية والخلافة سوف يؤدي الى عدم ابلاغ الرسالة المحمدية وكما تضمنته بعصمته من اذية ممن حوله بعدم قبولهم للابلاغ لامر الولاية الدينية وان من لم يقبلها سوف يكون كافرا فهو إنذار وتهديد بمعاقبة هؤلاء الذين ينكرون هذه الرسالة الخاصة ويكفرون بها عنادا.

وان قلق رسول الله لم يكن خوفا على شخصه المبارك وحياته بل كان خوفا من صدور اهل النفاق للولاية وعدم قبولها والقيام ببعض العراقيل التي سوف يضعونها في طريق المسلمين.⁵⁸

ويؤيد ذلك ما ورد عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه انه قال ان الله عز وجل أمر نبيه ان ينصب عليا للناس ويخبرهم بولايته فتخوف ان يقولوا حامى ابن عمه وان يشق ذلك على جماعة من أصحابه فنزلت هذه الآية فأخذ بيده يوم غدیر خم وقال من كنت مولاة فعلي مولاة.⁵⁹

وكما وردت في القرآن الكريم آيات عديدة تنص على الولاية الدينية لأهل البيت لانهم بالتبع والتصيص من خلال الاحاديث النبوية الشريفة في خلافة الاثني عشر خليفة بعد الرسول والآيات الدالة على خلافتهم كآية الولاية {إنما وليكم الله}⁶⁰ وآية الطاعة: {أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم}⁶¹ وآيات المودة في القربى وآية الميراث للكتاب {ثم أورثنا الكتاب}⁶² وآية {و أولوا

الأرحام} ⁶³ وآية { وآت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل} ⁶⁴ وآية {و من الناس من يشري} ⁶⁵ وآية {و يوم يعض الظالم} ⁶⁶ وآية {إني جاعلك للناس إماما} ⁶⁷ وآية {و يتلوه شاهد منه} ⁶⁸ وآية {و من عنده علم الكتاب} ⁶⁹ وآية النصب {فإذا فرغت فانصب} ⁷⁰ وهي آيات تشير وتدل بأنواع الدلالات على خلافة العصمة بعد الرسول الأكرم ومن الأحاديث حديث الثقلين والوزارة والباب والأخوة التي صرحت على ولايتهم. ⁷¹
وقد يستحصل من تفسير الآية عدة نقاط:

- 1- وجوب اتباع الولاية الدينية لمولا الموحدين علي.
- 2- ان شأن نزول الآية جاء في كتب كثير عن طرق العامة والخاصة هو ابلاغ امر الولاية الدينية بعد رسول الله وخلافته من بعده حيث يدل على استحقاقه على الخلافة الدينية بعد الرسول.
- 3- ان اخذ البيعة على الخلافة من غير علي يدل على الكفر بالله تعالى والبيعة على خلافته هو من ثبوت الايمان بالله تعالى.
- 4- ان عدم تعيين الخليفة بعد رسول الله يساوي عدم ابلاغ الدين الاسلامي بالكامل وان الرسالة الالهية لم تكتمل.
- 5- ان علي اولى بالخلافة من غيره لعدة مواقف واسباب كانت قد سجلها التاريخ الاسلامي ومنها مبايعته لرسول الله وهو في عمر التسع سنين او مبيته في فراش النبي و فداءه بنفسه ليلة المبيت واستخلافه لرسول الله في مكة ورد الأمانات لالنا والمباهلة وكان نفسه هي نفس النبي وسيد الوصيين كما في احاديث الرسول عرفه والى غير ذلك من المواقف المشرفة.
- 6- ان الرسالة الالهية لا بد ان تكون لها صائين يصونها من الانحراف بعد صاحب الرسالة وبما ان الانبياء والرسول لهم عمر محدود فلا بد ان يعينوا وصي من بعدهم لحفظ الرسالة الالهية وبما ان الرسول الأكرم هو خاتم الرسل فلا بد بتعيين خليفة من بعده لتبقى رسالته باقية الى يوم الدين وان الوصي لا بد بان يكون معصوم من الخطأ وعارف بجميع احتياجات البشرية ولكي يحفظ الرسالة الالهية والدين الاسلامي لا توجد هذه الصفات الا في علي كما اثبت التاريخ والروايات الواردة عن النبي الأكرم التي فسرت كثير من الآيات القرآنية ونصت على عصمة وعلم علي والامر بتبليغ الخلافة له بعد النبي .

وجوب الولاية الدينية للإئمة والإمام الحجة ابن الحسن العسكري عجل الله فرجه:

وعلى ضوء الآيات القرآنية المباركة التي تتحدث عن الامور الغيبية التي عند ما يمن الله تعالى على عباده المستضعفين بالطرق الغيبية وحينما يسبب بعض الاسباب التي تؤدي إلى نصره المستضعفين ويمنح تلك الاسباب بعض الوسائل الغيبية ليحقق للمستضعفين القوة في زوال الباطل والطغيان كما يقول تعالى: {و نريد أن نمن على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمة ونجعلهم الوارثين* و نمكن لهم في الأرض} ⁷² فهؤلاء المستضعفون الذين هم تحت سلطة الظلم وأنبياه الفرعونية المرذلون المعذبون بأنواع العذاب حيث اراد تعالى أن يمن عليهم ويجعلهم أئمة ويجعلهم الوارثين ويمكن لهم في أرضه ويرى كل سلطة فرعونية وهامانية وجنودهما منهم ما كانوا يحذرون من السلطة الموسوية أياد خالية من تلك السلطة الظالمة ويد خفية من الله تعالى وهذه الإرادة مستمرة لتخليص المستضعفين ومتواصلة في قضية اقامة العدل الالهية على مدار الزمن غابرا وحاضرا وإلى يوم القيامة لتحقيق إرادة الله تعالى وأفضل المستضعفين هم أهل بيت النبوة والرسالة المحمدية وكما يؤيد ذلك ما روي عن مولا الموحدين علي «لتعطفن الدنيا علينا بعد شماسها عطف الضروس على ولدها» ⁷³ وقد ورد ايضا في الولاية الدينية لأهل البيت ومنها ما ورد عن أبي الصباح الكناني انه قال نظر ابو جعفر إلى

أبي عبد الله الصادق يمشي فقال ترى هذا؟ هذا من الذين قال الله تعالى فيهم ونريد ان نمّن على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمةً ونجعلهم الوارثين. ⁷⁴ نعم والقائم المهدي المنتظر هو من آل محمد وهو آخر هؤلاء المستضعفين وله المن الأوفر من الإمامة وخلافة الأرض اللهم عجل فرجه وسهل مخرجه. و عن السيدة حكيمه انها قالت لما كان اليوم السابع من مولد صاحب العصر والزمان جئت إلى الامام الحسن العسكري فسلمت عليه وجلست فقال هلمي إلي ابني فجئت بسيدي وهو في الخرقه ففعل به كفعله الأول ثم ادلى لسانه في فيه كأنما يغذيه لبنا وعسلا ثم قال له تكلم يا بني قال اشهد ان لا إله إلا الله وثنى بالصلاة على محمد وعلي وعلى الأئمة الطاهرين حيث وقف على أبيه ثم تلا هذه {بسم الله الرحمن الرحيم ونريد أن نمّن على الذين استضعفوا في الأرض}. ⁷⁵

وَكَمَا وَرَدَ فِي الرُّوَايَاتِ عَنِ الْوَلَايَةِ الدِّينِيَّةِ لِأَهْلِ الْبَيْتِ بَعْدَ امير الْمُؤْمِنِينَ وَبَعْدَ خِلاَفَتِهِ بَعْدَ الرَّسُولِ الْاَكْرَمِ عَنْهُ إِنَّهُ قَالَ: ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْهَادِي الْمُهَدِّي النَّاطِقُ الْقَائِمُ بِحَقِّ اللَّهِ ثُمَّ يَا سَلْمَانَ إِنَّكَ مُدْرِكُهُ وَمَنْ كَانَ مِنْكَ وَمَنْ تَوَلَّاهُ بِحَقِيقَةِ الْمَعْرِفَةِ قَالَ سَلْمَانٌ فَشَكَرْتَ اللَّهُ كَثِيرًا ثُمَّ قُلْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاِنِّي مُوَجَّلٌ اِلَى عَهْدِهِ؟ قَالَ يَا سَلْمَانُ اِقْرَأْ فَاِذَا جَاءَ وَعَدُّ اَوْلَاهِمَا قَالَ سَلْمَانٌ فَاِشْتَدَّ بُكَائِي وَشَوْقِي ثُمَّ قُلْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعْدَ مِنْكَ؟ فَقَالَ: اَيُّ وَاللَّهِ الَّذِي اَرْسَلَ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ مَنِّي وَمَنْ عَلِيٌّ وَفَاطِمَةٌ وَالْحُسَيْنُ وَالْحَسَيْنُ وَالشُّعْبَةُ وَكُلٌّ مَنْ هُوَ مِنَّا وَمَضَامُ فِينَا اَيُّ وَاللَّهِ يَا سَلْمَانُ وَلِيْحَضْرُنَّ اِبْلِيسَ وَجُنُودَهُ وَكُلٌّ مَنْ مَحَضُ الْاِيْمَانِ مَحَضًا وَمَحَضُ الْكُفْرِ مَحَضًا حَتَّى يُؤَخِّدَ بِالْقِصَاصِ وَالْاَوْتَارِ وَالْاَثْوَارِ { وَلَا يُظْلَمُ رَبُّكَ اَحَدًا } وَتَحَقَّقْ تَاوِيلَ هَذِهِ الْاَيَّةِ { وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضَعُّوا فِي الْأَرْضِ يُحْذِرُونَ } وَذَلِكَ الْاسْتِضْعَافُ الَّذِي يَفْتَضِي الرَّحْمَةَ الْخَاصَّةَ الْإِلَهِيَّةَ بِمَنْحِ الْإِمَامَةِ وَوَرَاثَةِ الْأَرْضِ لَيْسَ اسْتِضْعَافًا رُوحِيًّا عَقَائِدِيًّا وَإِنَّمَا هُوَ الضَّغْطُ عَلَيْهِمْ فِي تَحْقِيقِ الشَّرْعِ الْإِلَهِيِّ كَيْلًا تَتَحَقَّقُ كَمَا نُحِقُّ فَلَا تَقْصِيرُ مِنْهُمْ فِي هَذَا الْمَجَالِ فَحَيَاتُهُمُ الْإِيْمَانِيَّةُ هِيَ حَيَاةُ التَّقِيَّةِ حَتَّى يَأْتِيَ الْفَرَجُ مِنَ اللَّهِ بِمَا قَدَّمُوا مِنْ ظُرُوفِهِ الْمَوَاتِيَّةِ لَهُ. وَهَكَذَا يَعْطُرُ رَبَّنَا فِي هَذِهِ الْإِدَاعَةِ الْقُرْآنِيَّةِ أَنَّ حَيَاةَ الْفِرْعَوْنَ الطَّاغِيَّةِ لَا تُدَوِّمُ إِعْلَانًا صَارِحًا بِوَقْعِ الْحَالِ وَمَا هُوَ مُقَدَّرٌ فِي الْمَالِ عَاجِلًا أَمْ أَجَلًا أَنْ تَفْهَمَ الْفُوتَانَ وَجَهًا لَوْجَهُ فِقُوَّةَ اللَّهِ تَعَالَى هِيَ الَّتِي تَنْهَؤُاى دُونَهَا كُلَّ الْقُوَى قَائِمَةٌ شَدِيدَةُ الْقُوَى. ⁷⁶

المستحصل من الآيات والروايات على ولاية اهل البيت الدينية هي

- 1- أن هذه النصوص الدينية تشير الى وجوب الولاية الدينية لأهل البيت وخلافتهم بعد الرسول الاكرم
- 2- ان خلافتهم تعطي إمكانات القوة في المجتمع الاسلامي وترفع سلطة المستكبرين وتمنحهم مواقع النفوذ في المجتمع الاسلامي والحياة.
- 3- ان النصوص تشير الى سلطة الدينية لاهل البيت ونهاية الظلم والاستكبار عند ظهور القائم وزوال دولة الظلم والاستكبار والطغيان.
- 4- ان الروايات تشير الى هيمنة المستكبرين لا بد من أن تعقبها سيطرة المستضعفين على الارض وهي سنة من السنن الالهية بأن النهاية في الدنيا سوف تكون للمستضعفين الذين يكونون ورثة الأرض وخلفاء الله تعالى في ارضه.

الخاتمة والنتائج

الحمد لله والشكر له بما وفقنا لإكمال هذا البحث المتواضع ونسأل الله تعالى ان يتقبله منا بأحسن قبول، واما بعد سوف نتعرف على اهم النتائج التي وصل اليها الباحث من خلال البحث.

1. تعرفنا على الولاية الدينية .
2. اما الأدلة النقلية للولاية الدينية من خلال القرآن الكريم والروايات.
3. فأما القرآن تكلم حول: وجوب ولاية واتباع النبي على المؤمنين، آية الحكم في المؤمنين، والنهي

عن مخالفة اوامر النبي الاكرم ، الامر بإتباع الاوامر الدينية لنبي الإسلام ، وجوب إطاعة النبي والائمة ، وجوب اتباع ولاية الله ورسوله والائمة .
4. اما روايات الرسول الاكرم واهل البيت ومنها: الولاية الدينية لرسول الله وامير المؤمنين ، الولاية الدينية لعلي ، ولاية الرسول على امته كولاية الأب على ابناءه، الولاية الدينية للائمة ، وجوب إحترام صاحب الولاية الدينية، وجوب الاقرار بالولاية الدينية للنبي الاكرم واهل بيته على جميع الانبياء، تأدية امانة الولاية الدينية للائمة إمام بعد إمام، عدم اتباع الولاية الدينية يؤدي الى الكفر بالله تعالى.

5. كانت هناك مراتب للولاية الدينية في القرآن الكريم فمنها: الولاية الذاتية لله تعالى: الخالقية، شكر المنعم على نعمه، قيمومة الممكن بواجب الوجود تعالى، حفظ النظام، وولاية الرسول الاكرم ومنها: تفويض احكام الدين الاسلامي الى النبي الاكرم، وجوب دراسة الواقع الفكري والنفسي في مجال الدعوة الاسلامية للنبي الاكرم ، ، الخلافة الدينية لرسول الله، الولاية المالية والاقتصادية في الدين الاسلامي، حجية كلام رسول الله، وجوب الإستسلام المطلق للمؤمنين بقضاء الله ورسوله، ميزان الايمان الحقيقي انصياع مطلق لحكم الله ورسوله .

6. كانت هناك ولاية للائمة وقد تكلم حولها فمنها: وجوب الولاية الدينية لعلي ابن ابي طالب وهي بمعنى الخلافة بعد الرسول الاكرم، وجوب الولاية الدينية للائمة والإمام الحجة ابن الحسن العسكري عجل الله فرجه، ولاية أنبياء اولي العزم ومنها: نوح، إبراهيم، موسى، عيسى.

7. كانت هناك خصائص حول الولاية الدينية فمنها: الاطلاع الكامل بالقانون الاسلامي: الف: الاجتهاد والفتاوى، ب: التقليد، و: إجراء العدالة القانونية، ج: الكفاءة القيادية للأمة الاسلامية.

8. اما آثار الولاية الدينية فمنها: الهداية إلى الحق، نيل الرحمة الالهية يوم القيامة، تحقق الأمن والاطمئنان وعدم الخوف والحزن، الإبتعاد عن الكفر والضلال والنفاق، الإبتعاد عن العصيان، الخلاص من المشاعر السلبية.

المصادر والمراجع :

1. ابن الاثير، مجد الدين. (1988م). النهاية في غريب الحديث. قم: مؤسسة اسماعيليان
2. ابن السكيت، يعقوب بن اسحاق. (2004م). ترتيب اصلاح المنطق. مشهد: مجمع البحوث الاسلامية ايران
3. ابن حزم، دائرة المعارف الكاثوليكية الجديدة
4. ابن خلدون، عبد الرحمن. (1377هـ). مقدمة ابن خلدون. المحقق: مصطفى الشيخ مصطفى
5. ابن سلام، أبو عبيد القاسم بن سلام. (1384 هـ - 1964 م). غريب الحديث للقاسم بن سلام. المحقق: د. محمد عبد المعيد خان. حيدر أباد: مطبعة دائرة المعارف العثمانية
6. ابن فارس، احمد بن محمد. (1998م). معجم مقائيس اللغة. قم: منشورات مكتب التبليغ الإسلامي
7. ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم. (1998م). لسان العرب. قم: نشر أدب الحوزة
8. امام علي عليه السلام، نهج البلاغة
9. الاميني. ابراهيم. (2022م). مقالات ودراسات: الأدلة العقلية علي الإمامة. تهران: دار الكتاب
10. الجوهرى، أبو نصر. (1407ق). الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية. تحقيق: عطار. احمد عبدالغفور. بيروت: دار العلم للملايين.
11. الحجازي، محمد محمود. (1317-1413هـ). التفسير الواضح. بيروت: دار الجيل الجديد
12. الحر العاملي. (1414هـ). وسائل الشيعة. تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث

13. الحسيني الشيرازي، السيد محمد. (1424هـ). تقريب القرآن إلى الأذهان. بيروت: دار العلوم
14. الدينوري، ابن قتيبة. (1397ش). غريب الحديث. المحقق: د. عبد الله الجبوري. بغداد: مطبعة العاني
15. الرازي، زين الدين عبد القادر. (1420هـ/1999م). مختار الصحاح. المحقق: يوسف الشيخ محمد. المكتبة العصرية. بيروت: الدار النموذجية
16. الزبيدي، مرتضى. (1998م). تاج العروس. دراسة وتحقيق علي شيري. دمشق: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع
17. الصادقي الطهراني، محمد. (1407هـ). الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن. قم: منشورات الثقافة الإسلامية
18. الطباطبائي، محمد حسين وإلياس كلانتري. (1421هـ). مختصر الميزان في تفسير القرآن. قم: منشورات أسوة (التابعة بمنظمة الأوقاف والشؤون الخيرية)
19. الطبرسي. الفضل بن الحسن. (1413هـ). مجمع البيان في تفسير القرآن. طهران: منشورات ناصر خسرو. التحقيق: محمد جواد البلاغي
20. الطريحي النجفي، فخر الدين. (1085م). مجمع البحرين. تحقيق: السيد أحمد الحسيني. بيروت: دار الفكر
21. العسكري. ابي هلال. (1990م). الفروق اللغوية قم: تحقيق مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المقدسة
22. الفراهيدي، الخليل بن أحمد. (2007م). كتاب العين. القاهرة: دار ومكتبة الهلال
23. فضل الله، سيد محمد حسين. (1419ق). تفسير من وحى القرآن. بيروت: دار الملاك للطباعة والنشر
24. الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب. (1990م). القاموس المحيط. بيروت: دار العلم للجميع
25. الفيض الكاشاني، ملا محسن. (1418ق). الأصفى في تفسير القرآن. قم: مركز انتشارات دفتر تبليغات اسلامي. تحقيق: محمد حسين دراي تي ومحمد رضا نعمتي
26. الفيومي، أحمد بن محمد بن علي ثم الحموي. أبو العباس. (1990م). المصباح المنير في غريب الشرح الكبير. بيروت: المكتبة العلمية
27. القلقشندي، احمد بن علي. (1985م). مآثر الإنافة في معالم الخلافة. المحقق: عبد الستار أحمد فراج. الكويت: مطبعة حكومة الكويت
28. الكاشاني، محمد بن مرتضى. (1410هـ). تفسير المعين. قم: مكتبة آية الله المرعشي النجفي. التحقيق: حسين درگاهي
29. الكليني، محمد بن يعقوب. (1363ش). اصول الكافي. تحقيق: تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري. بيروت: دار الصدر
30. الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي. (1990م). الاحكام السلطانية. القاهرة: دار الحديث
31. المجلسي، محمد باقر. (1698هـ). بحار الأنوار الجامعة لدرر إخبار الأئمة الأطهار. بيروت: دار التعارف للمطبوعات

32. محمد سند، محمد علي بحر العلوم. (1990م). كتاب الإمامة الإلهية. بحوث سماحة الأستاذ آية الله الشيخ محمد السند. بيروت: دار الصدر
33. المدرسي، السيد محمد تقي. (1419هـ). من هدى القرآن. طهران: دار محبي الحسين
34. مقاتل بن سليمان البلخي. (1423هـ). تفسير مقاتل بن سليمان. بيروت: دار إحياء التراث. التحقيق: عبد الله محمود شحاته
35. المكارم الشيرازي، ناصر. (1421هـ). الأمتل في تفسير كتاب الله المنزل. قم: منشورات مدرسة الإمام علي بن أبي طالب (ع)

Sources and references:

1. Ibn al-Atheer, Majd al-Din. (1988AD). The end is in Strange Hadith. Qom: Ismailian Foundation
2. Ibn al-Sakit, Yaqoub bin Ishaq. (2004AD). Logic repair order. Mashhad: Islamic Research Academy, Iran
3. Ibn Hazm, New Catholic Encyclopedia
4. Ibn Khaldun, Abdul Rahman. (1377 AH). The Introduction of Ibn Kholdoon. Investigator: Mustafa Sheikh Mustafa
5. Ibn Salam, Abu Ubaid Al-Qasim bin Salam. (1384 AH - 1964 AD). Strange hadith by Al-Qasim bin Salam. Investigator: Dr. Muhammad Abdul Maed Khan. Hyderabad: Osmania Encyclopedia Press
6. Ibn Faris, Ahmed bin Muhammad. (1998AD). Dictionary of language measurements. Qom: Publications of the Islamic Tabligh Office
7. Ibn Manzur, Jamal al-Din Muhammad bin Makram. (1998AD). Arabes Tong. Qom: Publishing seminary literature
8. Imam Ali, peace be upon him, Nahj al-Balagha
9. Amini. Ibrahim. (2022 AD). Articles and studies: rational evidence for the Imamate. Tehran: Dar Al-Kitab
10. Al-Gawhary, Abu Nasr. (1407 BC). Asahah crown Arabic language and sanitation. Investigation: Attar. Ahmad Abd Al-Ghafoor. Beirut: Dar Al-Ilm Lilmalayin.
11. Al-Hejazi, Muhammad Mahmoud. (1317-1413 AH). Clear explanation. Beirut: New Generation House
12. The global heat. (1414 AH). Shiite means. Investigation: Al-Bayt Foundation, peace be upon them, for the revival of heritage
13. Al-Husseini Al-Shirazi, Al-Sayyid Muhammad. (1424 AH). Bringing the Qur'an closer to mind. Beirut: Dar Al-Ulum
14. Al-Dinauri, Ibn Qutaybah. (1397 AH). Strange talk. Investigator: Dr. Abdullah Al-Jubouri. Baghdad: Al-Ani Press

15. Al-Razi, Zain al-Din Abdul Qadir. (1420 AH/1999 AD). Mukhtar Al-Sahah. Investigator: Youssef Sheikh Muhammad. Modern library. Beirut: Dar Al Model
16. Al-Zubaidi, Mortada. (1998AD). Crown of the bride. Study and investigation by Ali Shiri. Damascus: Dar Al-Fikr for printing, publishing and distribution
17. Al-Sadiqi Al-Tehrani, Muhammad. (1407 AH). The difference in interpreting the Qur'an with the Qur'an. Qom: Islamic Culture Publications
18. Tabatabai, Muhammad Hussein and Ilyas Kalantari. (1421 AH). Summary of Al-Mizan in Interpretation of the Qur'an. Qom: Aswa Publications (affiliated with the Endowments and Charitable Affairs Organization)
19. Al-Tabarsi. Al-Fadl bin Al-Hassan. (1413 AH). Al-Bayan Complex in Interpretation of the Qur'an. Tehran: Nasir Khusraw Publications. Investigation: Muhammad Jawad Al-Balaghi
20. Al-Tarihi Al-Najafi, Fakhr Al-Din. (1085 AD). Bahrain Complex. Investigation: Mr. Ahmed Al-Husseini. Beirut: Dar Al-Fikr
21. Military. Abi Hilal. (1990AD). Linguistic differences in Qom: investigation by the Islamic Publishing Foundation of the Teachers' Group in Holy Qom
22. Al-Farahidi, Al-Khalil bin Ahmed. (2007AD). Eye book. Cairo: Al-Hilal House and Library
23. Fadlallah, Syed Muhammad Hussein. (1419 BC). Interpretation inspired by the Qur'an. Beirut: Dar Al-Malak for Printing and Publishing
24. Al-Fayrouzabadi, Majd al-Din Muhammad bin Yaqoub. (1990AD). Ocean dictionary. Beirut: Dar Al-Ilm All
25. Al-Fayd Al-Kashani, Mullah Mohsen (1418 BC). The purest interpretation of the Qur'an. Qom: Islamic Notice Book Dissemination Center. Investigation: Muhammad Hussein Daraiti and Muhammad Reda Nemati
26. Al-Fayoumi, Ahmed bin Muhammad bin Ali, then Al-Hamawi. Abul Abbas. (1990AD). The enlightening lamp in Gharib Al-Sharh Al-Kabir. Beirut: Scientific Library
27. Al-Qalqashandi, Ahmed bin Ali. (1985AD). Feats of elegance in the landmarks of the Caliphate. Investigator: Abdel Sattar Ahmed Farraj. Kuwait: Kuwait Government Press

28. Al-Kashani, Muhammad bin Murtada. (1410 AH). Interpretation of Al-Mu'in. Qom: Ayatollah Marashi Najafi Library. Investigation: Hussein Dargahi
29. Al-Kulayni, Muhammad bin Yaqoub. (1363 AH). The principles of Al-Kafi. Investigation: Correction and comment: Ali Akbar Al-Ghafari. Beirut: Dar Al-Sadr
30. Al-Mawardi, Abu Al-Hasan Ali bin Muhammad bin Muhammad bin Habib Al-Basri Al-Baghdadi. (1990AD). Royal rulings. Cairo: Dar Al-Hadith
31. Al-Majlisi, Muhammad Baqir. (1698 AH). Bihar Al-Anwar, the university of pearls of the narration of the pure Imams. Beirut: Dar Al-Ta'arif for Publications
32. Muhammad Sanad, Muhammad Ali Bahr al-Ulum. (1990AD). The Book of Divine Imamate. Researches of His Eminence Professor Ayatollah Sheikh Muhammad Al-Sanad. Beirut: Dar Al-Sadr
33. Al-Mudarresi, Mr. Muhammad Taqi. (1419 AH). From the guidance of the Qur'an. Tehran: Dar al-Hussein's Lovers
34. Muqatil bin Sulaiman Al-Balkhi. (1423 AH). Interpretation of Muqatil bin Suleiman. Beirut: Heritage Revival House. Investigation: Abdullah Mahmoud Shehata
35. Al-Makarim Al-Shirazi, Nasser. (1421 AH). The best interpretation of the revealed Book of God. Qom: Publications of Imam Ali bin Abi Talib (peace be upon him) School.

الهوامش

1. الفراهيدي، الخليل بن أحمد. (2007م). كتاب العين. القاهرة: دار ومكتبة الهلال: ج 8، ص 365
2. الجوهرى، أبو نصر. (1407ق). الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية. تحقيق: عطار. احمد عبدالغفور. بيروت: دار العلم للملايين. ج6، ص25-29؛ الفيومي، أحمد بن محمد بن علي ثم الحموي. أبو العباس. (1990م). المصباح المنير في غريب الشرح الكبير. بيروت: المكتبة العلمية: ج2، ص572؛ ابن فارس، احمد بن محمد. (1998م). معجم مقانيس اللغة. قم: منشورات مكتب التبليغ الإسلامي: ج2، ص142
3. ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم. (1998م). لسان العرب. قم: نشر أدب الحوزة: ج15، ص 408
4. الطباطبائي، محمد حسين وإلياس كلانترى. (1421هـ-). مختصر الميزان في تفسير القرآن. قم: منشورات أسوة(التابعة بمنظمة الأوقاف والشؤون الخيرية): ج 2، ص 130
5. الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي. (1990م). الاحكام السلطانية. القاهرة: دار الحديث: ص 13
6. ابن خلدون، عبد الرحمن. (1377هـ). مقدمة ابن خلدون. المحقق: مصطفى الشيخ مصطفى: ص 189
7. القلقشندي، احمد بن علي. (1985م). مآثر الإنافة في معالم الخلافة. المحقق: عبد الستار أحمد فراج. الكويت: مطبعة حكومة الكويت: ج 1، ص 8

8. الماندة: 55
9. {النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم} الأحزاب: 6 والنساء: 59 { وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم }
10. أمثال: «المؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر» التوبة: 71
11. الصادقي الطهراني، محمد. (1407هـ). الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن. قم: منشورات الثقافة الإسلامية: ج 9، ص 45
12. ابن حزم، دائرة المعارف الكاثوليكية الجديدة: ج 11، ص 496-495
13. ابن سلام، أبو عبيد القاسم بن سلام. (1384 هـ - 1964 م). غريب الحديث للقاسم بن سلام. المحقق: د. محمد عبد المعيد خان. حيدر آباد: مطبعة دائرة المعارف العثمانية: ج 3، ص 142
14. ابن السكيت، يعقوب بن اسحاق. (2004م). ترتيب اصلاح المنطق. مشهد: مجمع البحوث الإسلامية ايران: ج 1، ص 271
15. الذينوري، ابن قتيبة (1397ش). غريب الحديث. المحقق: د. عبد الله الجبوري. بغداد: مطبعة العاني: ج 2، ص 514
16. العسكري. ابي هلال. (1990م). الفروق اللغوية قم: تحقيق مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المقدسة: ج 1، ص 284
17. الماندة: 55
18. المكارم الشيرازي، ناصر. (1421هـ). الأمتل في تفسير كتاب الله المنزل. قم: منشورات مدرسة الإمام علي بن أبي طالب(ع): ج 4، ص 47
19. الصادقي الطهراني، الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن: ج 4، ص 229
20. الحسيني الشيرازي، السيد محمد (1424هـ) تقريب القرآن إلى الأذهان. بيروت: دار العلوم: ج 1، ص 282
21. الطبرسي. الفضل بن الحسن. (1413هـ). مجمع البيان في تفسير القرآن. طهران: منشورات ناصر خسرو. التحقيق: محمد جواد البلاغي: ج 2، ص 633
22. ابن الاثير، مجد الدين. (1988م). النهاية في غريب الحديث. قم: مؤسسة اسماعيليان: ج 2، ص 149
23. الرازي، زين الدين عبد القادر. (1420هـ/1999م). مختار الصحاح. المحقق: يوسف الشيخ محمد. المكتبة العصرية. بيروت: الدار النموذجية: ج 1، ص 110
24. الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب. (1990م). القاموس المحيط. بيروت: دار العلم للجميع: ج 4، ص 225
25. الطريحي النجفي، فخر الدين. (1085م). مجمع البحرين. تحقيق: السيد أحمد الحسيني. بيروت: دار الفكر: ج 2، ص 76
26. الزبيدي، مرتضى. (1998م). تاج العروس. دراسة وتحقيق علي شيري. دمشق: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع: ج 35، ص 55
27. الصادقي الطهراني، الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن: ج 1، ص 104
28. الفاتحة: 4
29. مقاتل بن سليمان البلخي. (1423هـ). تفسير مقاتل بن سليمان. بيروت: دار إحياء التراث. التحقيق: عبد الله محمود شحاته: ج 1، ص 36
30. الروم: 30
31. البلخي، تفسير مقاتل بن سليمان: ج 3، ص 414
32. الكاشاني، محمد بن مرتضى. (1410هـ). تفسير المعين. قم: مكتبة آية الله المرعشي النجفي. التحقيق: حسين درگاهي: ج 2، ص 1076؛ الحجازي، محمد محمود. (1317-1413هـ). التفسير الواضح. بيروت: دار الجيل الجديد: ج 3، ص 28
33. الروم: 30
34. مكارم شيرازي، الأمتل في تفسير كتاب الله المنزل: ج 12، ص 518

35. محمد سند، محمد علي بحر العلوم. (1990م). كتاب الإمامة الإلهية. بحوث سماحة الأستاذ آية الله الشيخ محمد السند. بيروت: دار الصدر: ص 89-106
36. الاميني. ابراهيم. (2022م). مقالات ودراسات: الأدلة العقلية علي الإمامة. تهران: دار الكتاب: ص 33
37. الأحزاب: 6
38. الأحزاب: 36
39. النور: 64
40. الحشر: 7
41. النساء: 59
42. المائدة: 55
43. الاعراف: 54
44. يوسف: 40
45. المكارم الشيرازي، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل: ج 4، ص 312
46. الحشر: 7
47. فضل الله، سيد محمد حسين. (1419 ق). تفسير من وحى القرآن. بيروت: دار الملاك للطباعة والنشر: ج 22، ص 109
48. الحر العاملي (1414هـ). وسائل الشيعة. تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث: ج 25، ص 333
49. الحر العاملي، وسائل الشيعة: ج 25، ص 332
50. الاعراف: 199
51. فضل الله، تفسير من وحى القرآن: ج 10، ص 312
52. النساء: 59
53. المكارم الشيرازي، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل: ج 3، ص 286
54. التوبة: 103
55. التوبة: 102
56. المدرسي، السيد محمد تقي. (1419هـ). من هدى القرآن. طهران: دار محبي الحسين: ج 4، ص 272
57. المائدة: 67
58. المكارم الشيرازي، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل: ج 4، ص 84
59. الفيض الكاشاني، ملا محسن. (1418ق). الأصفى في تفسير القرآن. قم: مركز انتشارات دفتر تبليغات اسلامي. تحقيق: محمد حسين درايتي ومحمد رضا نعمتي: ج 2، ص 52
60. المائدة: 55
61. النساء: 59
62. فاطر: 32
63. الاحزاب: 6
64. الروم: 38
65. البقرة: 207
66. الفرقان: 27
67. البقرة: 124
68. هود: 17
69. الرعد: 43
70. الشرح: 7
71. الصادقي الطهراني، الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن: ج 9، ص 98

- 72- القصص: 56
73- امام على عليه السلام، نهج البلاغة: ج 4، ص 47
74- الكليني، محمد بن يعقوب. (1363ش). اصول الكافي. تحقيق: تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري. بيروت: دار
الصدر: ج 1، ص 306
75- المجلسي، محمد باقر. (1698هـ). بحار الأنوار الجامعة لدرر إخبار الأئمة الأطهار. بيروت: دار التعارف
للمطبوعات: ج 51، ص 2؛ القصص: 5
76- الصادقي الطهراني، الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن: ج 22، ص 229

Religious Guardianship In The Holy Qur'an - The Guardianship Of The Messenger (Peace Be Upon Him) And His Family (Peace Be Upon Them) As An Example-

Abdel Khaleq Attia Jaber

College of Basic Education
Mustansiriya University

Prof. Dr. Haddadi

College of Quranic Sciences and Knowledge
University of Religions and Sects

Abstract

In this thesis, the researcher has relied on a descriptive and analytical approach, the aim of which is to clarify the issue of religious guardianship. The importance and fruit of this research on the subject of religious guardianship in the Holy Qur'an is highlighted through rational evidence of formative guardianship, legislative guardianship, and transmissional evidence of religious guardianship, which are: the Qur'an and the narrations: the religious guardianship of the Messenger of God. And the imams.

key words: The guardianship of the Messenger, the obligation of guardianship, the formative guardianship of the Imam.